

مرسوم رقم ١٧٦٨

الاجازة بإدخال شريك وحصر إجازة الثانوية
اللبنانية الكائنة في عين كسور (قضاء عالية)

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠/٣/٢٣
(نظام فتح المدارس الخاصة) وتعديلاته ولا سيما
المرسوم ٩٤٠٨ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٥،

بناء على المرسوم رقم ١٥٥٢٤ تاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٤
(المتضمن الاجازة للسيد سميح خالد رافع بفتح مدرسة
خاصة كاملة المراحل، نهائية، شتائية، خارجية، مختلطة،
مع حق التدريس صيفاً على العقارين رقم ٨٥/١٢٨٣ في
منطقة عيناب (قضاء عالية) باسم «الثانوية اللبنانية»)،

بناء على القرار رقم ١٢٥٧/م/٢٠١٤ تاريخ
٢٠١٤/١٢/٣١ (المتضمن الترخيص بمباشرة
التدريس في المدرسة المذكورة ونقل مقرها على
العقارين رقم ٦٨٥/٦٨٦ من منطقة عين كسور
(قضاء عالية))،

بناء على تنازل السيد سميح خالد رافع عن اجازة
الثانوية اللبنانية لصالح السيدة رنا اركان الجوهري
بادخالها شريك وحصر الاجازة باسمها، المسجل
عند الكاتب العدل في قبر شمون (عيناب - الطريق
العام) الاستاذة رحاب يوسف الحلبي تحت الرقم
٢٠٢٣/٣٤٣٢ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٦،

بناء على الاستدعاء المقدم من السيد سميح خالد
رافع والمسجل بالرقم ١٢/٩٧٤٠ تاريخ ٢٠٢٠/٩/١٠
والمتضمن طلب الموافقة على إدخال السيدة رنا
اركان الجوهري شريكة وحصر الاجازة باسمها
فقط.

بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: أجاز للسيد سميح خالد رافع صاحب

اجازة الثانوية اللبنانية الكائنة في عين كسور (قضاء عالية) إدخال السيدة رنا اركان الجوهري شريكة في اجازة المدرسة، ومن ثم حصر الاجازة باسمها فقط.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٧ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي

الإمضاء: ريم كرامي